فلا يكون مراداً من الآية لانا نقول لا نسلم لانه تعالى قال
ألم تر ان الله انزل من السماء ماء فسلكه ينابيع في الارض وقال
جل قدره انزل من السماء ماء فسالت اودية بقدرها
ثم اعلم ان ما كان مزيلاً للحدث ونعني به النجاسة الحكمية
كان مزيلاً للخبث وهي النجاسة الحقيقية لان الحدث اقوى
لكونه نجساً من الخبث بدليل ان قليله يمنع جواز الصلوة
بالاتفاق بخلاف الخبث ولان وجوب الطهارة عن الحدث
لا يسقط اصلاً بعذر اما اصلاً وخلفاً بخلاف الخبث ومزيل
الاقوى مزيل الادنى بطريق الاولى قوله واما الماء المقيد
فكل ماء يستخرج بالعلاج اي بالمزاولة والمعالجة وانما سمي
هذا الماء مقيداً لانه كاسمه مقيد لا يتعرف ذاته الا بالقيد
فان ماء الورد مثلاً لا يفهمه الانسان على ان يسميه ماء
على الاطلاق بل لا بد له ان يقيده فيقول ماء الورد حتى يفهم

وكذا في الباقي

وكذا في الباقي فان قلت كما ان الاضافة موجودة في ماء البئر كذلك
موجودة في ماء الورد فلم صار احدهما ماء مطلقاً والآخر ماء
مقيداً مع وجود الاضافة فيهما قلت عن السؤال انما
يرد ان لو كان الفرق بينهما بالاضافة وعدم الاضافة وليس
كذلك بل الفرق بينهما بما قلنا وعلامة ذلك سبادرة الذهن الى الماء
المطلق عند الاطلاق قولنا الماء وعدم مبادرته الى الماء المقيد
والذهن يبادر عند الاطلاق الى ما يقصد على ماء البئر ومثاله
فيكون ماء مطلقاً ولا يبادر الى ماء الورد ومثاله فيكون مقيداً
غير ان الاضافة على نوعين اضافة تعريف واضافة تقييد
والاضافة في ماء البئر وماء الزعفران ومثالها التعريف نوع
من الماء وفي ماء الورد ومثاله للتقييد قيد في علامة اضافة
التقييد قصور الماهية في المضاف كان قصور عائدة ليلة يدخل
تحت المطلق لو حلف شخص بالله لا يصلي ثم صلى صلاة الظهر

Copyright © King Saud University